

شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - المجلس الثالث

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فالحديث المقبول باعتبار درجته اربعة اقسام ما هي؟ نعم احسنت احسنت بارك الله فيكم. ص - [00:00:00](#)

لغيره والحساب لذاته ولغيره. ما الذي ذكره الحافظ في معنى قول الترمذي حسن صحيح اه ان كان الطريق واحدة نعم نعم يقومون باسناده ويقول مرة باسناد صحيح السؤال الثاني يقول حسن. نعم باعتبار الاسنادين - [00:00:20](#)

حسن والاخر صحيح احسنت بارك الله فيكم. ما الصحيح لغيره؟ نعم احسنت. احسنت. الحديث الحسن اذا تعددت طرقه. الذي حسن لذاته اذا تعدى الطرق هذا هو الصحيح طيب ما الفرق بين المتابعات والشواهد؟ من المتابعات - [00:00:50](#)

صحابي واحد. نعم. من خلاف الشواهد. خلاف الصحابة. نعم. مع الاتحادي في الصحابي هذه متبعة. مع الاختلاف هذا شاهد مقصود الخبر الذي شارك الفرد ان كان مع اتحادك الصحابي فهو متابع وان كان مع الاختلاف فهو الشاهد - [00:01:20](#)

طيب هذي مسألة لم نأخذها لم يذكرها الحافظ ولم نأخذها وهي من ما فائدة من المتابعات والشواهد اخويا في الحديث الضعيفة. احسنت. احسنت. يشفي تقوية الحديث. اذا كان ضعيفا بعثا غير شديد. يصير بها حسنا لغيره. واذا كان حسنا فانه يصير بها - [00:01:40](#)

صحيحا لغيرها يصير الضعيف غير سديد الضعف حسنا لغيره بها. ويصير الحسن صحيحا لغيره. ثم اه جمع الالفاظ فيه فائدة وهي انه يفسر بعضها بعضا. الحديث يفسر بعضه بعض اعظم بجمع الفاظه. نعم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم - [00:02:10](#)

وللسامعين والحاضرين وللمسلمين اجمعين. احسن الله اليكم. رحمه الله. ثم المقبول من المعارضة فهو المحكم وان عرض بمثله فإن امكن الجمع فهو مختلف الحديث. او ثبت المتأخر فهو النافع والآخر المنسوب والا فالتراسيح ثم التوكل. نعم احسنت بارك الله فيكم. بعد ان فرغ من الكلام عن الحديث المقبول باعتبار - [00:02:40](#)

فدرجته وبين انه صحيح لذاته ولغيره وحسن كذلك لذاته ولغيره. انتقل الى بيان تقصير من اخر للمقبول وهو تقسيمه باعتبار العمل به. فقال ثم المقبول ان سلم من فهو المحكم. المقبول الذي سلم من معارضة يسمى محكما - [00:03:10](#)

طالب الاخبار من هذا النوع. اكثر الاحاديث محكمة. سالمة من المعارضة. قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع. ان عرض بمثله هذا احتراز مما عرض بضعيف معارضة الضعيف لا اثر لها. مثلا لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين - [00:03:40](#)

الا ان يكون في صومه يصومه احدكم. هذا الحديث متفق عليه. ما مفهومه؟ التقدم باكثر. احسنت انه لا بأس بتقدم رمضان باكثر من ذلك. لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين. مفهومه انه لا - [00:04:10](#)

يتقدم رمضان باكثر من ذلك. لكن عارضه خبر اذا انتصف شعبان فلا يصوم. وهذا الاثر آ ضعيف تضعيف خبري اذا انتصف شعبان فنصوموا وعلى تضعيفه اكثر الائمة فلا اثر لمخالفته. لذا قال هنا ان عرض بمثله - [00:04:30](#)

اما اذا كان معارض ضعيفا مردودا فلا اثر له. لكن الذي تراه من صنيع العلماء في شروح حديث وفي كتب الخلاف العالي انهم يجمعون بين الحديثين وان كان احدهما ضعيفا. قد يكون مراعاة - [00:04:50](#)

بالقول آ بتصحيحه او بان العلماء اذا قالوا هذا حديث ضعيف فانهم انه ضعيف في الظاهر. اذا حكموا على حديث بانه صحيح. او بانه ضعيف. فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الاسناد - [00:05:10](#)

لا انه مقطوع بصحته في نفس الامر او مقطوع بضعفه في نفس الامر. لماذا؟ لانه يجوز الخطأ والنسيان على الثقة ويجوز الضبط والصدق من غيره. قال عراقي وبالصحيح والضعيف قصدوا في - 00:05:30

قاهرين للقطع. تراهم يجمعون بين الحديثين وان كان احدهما ضعيفا اما لانه يراه صحيحا هو يراه صحيحا او على فرض صحته. لان العلماء اذا قالوا هذا ضعيف فالمقصود في الظاهر. ليس المقصود - 00:05:50

قطر بضعفه فمثلا هنا في هذا الحديث قالوا اذا انتصف شعبان فتصوم قالوا محمود على من صام نفلا مطلقا ابتداء من نصف شعبان يعني لم يصم قبل ذلك. جاعوا بهذا. وبعضهم قال ومحمول على من كان يضعفه الصيام. فيؤثر - 00:06:10

صيام رمضان المقصود ان الحافظ هنا قال وان عرض بمثله مفهومه انه اذا عرض بضعيف فلا اثر اه بهذه المعارضة لكن الواقع في صنيع العلماء في شروح الحديث في كتب الخلاف العالي انهم يجمعون - 00:06:30

مراعاة لقول من صححه او لانه لا يقطع بضعفه. بل ضعفه المقصود به الضعف في الظاهر قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. مثاله لا ولا طيارة. مع حديث فر من المجذوم فرارك من اسد. كلاهما في الصحيحين - 00:06:50

فجمع بينهما بان المقصود لا عدوى تؤثر بذاتها. فهذه الامراض لا تعدي بطبعها ان الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها سببا لانتقاء المرض. ففیضة في مجذوم فرارك من اسد لان مخالطته سبب لانتقاء المرض بقدرة الله. وقيل في الجمع بينهما غير ذلك. لكن المقصود ان الحديث - 00:07:20

اذا عرض بمثله وامكن الجمع بينهما فهذا هو مختلف الحديث. الحديث اذا عوني وبمثله وامكن الجمع بينهما فهذا هو مختلف الحديث. وينبغي ان يعلم ان التعارض بين الاحاديث لا وجود له في حقيقة - 00:07:50

الامر قال ابن القيم والله ما بين النصوص تعارض والكل مصدرها من الرحمن وقال ابن خزيمة لا اعرف حديثين صحيحين متضادين. ثم كان عنده فليأتني ليؤلف بينهما. فالتعارض غير موجود في حقيقة - 00:08:10

في الامر لكن قد يقع ذلك في نظر المجتهد. فان بحث زاد فهذا هو المقصود اذا قيل الاحاديث المتعايزة المقصود في الظاهر المقصود انه يتوهم التعارض بينها. قال رحمه الله وان عرض - 00:08:30

كيف ان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. اولى يعني ان لم يمكن الجمع بين الحديثين كعضين في الظاهر اولى فهنا لا يخلو. اما ان يعرف التاريخ او لا يعرف التاريخ. فان عرف التاريخ - 00:08:50

وثبت المتأخر فهو اي متأخر الناسخ. والآخر اي متقدم الماسوخ. والنسخ رفع حكم شرعي بكتاب شرعي متراخ عنه مثلا النهي عن زيارة القبور نسخ بالامر بزيارتها الذي ورد في قوله صلى الله عليه وسلم كنت - 00:09:10

نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. فانها تذكر الاخرة. هذا اه نسخ بالنص. هنا عرفنا النسخ بالنص وقد نعرفه بالاجماع على العمل باحد الدليلين وترك الآخر. فيحكم وبكون المتروك متقدما منسوخا. كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة. فهذا - 00:09:40

كيف عرفنا ذلك؟ عرفناه باجماع العلماء على الجدل وعدم القتل. وقد يعرف بقول قد يعرف نسخ بقول الصحابي ومنهم قول ابي ابن كعب رضي الله عنه كان الماء من الماء رخصة - 00:10:10

في اول اسلام ثم نهى عنه. فعرفنا هنا بقول الصحابي اذا يوارث النسك بالنص وبالاجماع وبقول الصحابي قال الحافظ والا فالترجيح ثم التوقف والا معناه ان لم يمكن الجمع ولم يعلم التاريخ. فالترجيح يعني فيصار - 00:10:30

الى ترجيح احد الخبرين على الآخر بمرجح. والمرجحات كثيرة. لا حصر لها. وهي تدور غالبا على قوة الظن. تدور على قوة الظن في ترجيح دليل على ما يقابله. المدار على غاية الظن - 00:11:00

فقد يرجح بحال الراوي مثلا بحفظه وبسلامته من تبليس قد يرجح بطريق التحمل كالسماع او فهما اقوى من غيرهما من طرق التحمل. وسيأتي الكلام على طرق التحمل ان شاء الله. قد يرجح بامر خارجي. فيقدم - 00:11:20

ما يوافق ظاهر القرآن او ما وافقته سنة اخرى والمرجحات كثيرة وذكر الحافظ العراقي في نكتة عدم الصلاح اكثر من مئة من المرجحات. ومدأها كما سبق على غلبة الظن في - 00:11:40

في حين احد الدليلين على الاخر وان لم يمكن الترجيح بوجه من وجوه الترجيح يسار الى التوقف يلزم توقف ان لم يمكن الترجيح بوجه من وجوه الترجيح لزم التوقف عن العمل. هذا معنى قوله والا في الترجيح ثم التوقف - 00:12:00

يتوقف حتى يظهر مرجحاً. اذا مراتب النظر في الاحاديث المتعارضة في الظاهر الجمع بين الحديثين ثم النسخ ان علم التاريخ يعني اذا لم يمكن جمع الحديثين يشار الى النسخ ان علم التاريخ وثلت متأخر ثم - 00:12:20

الترجيح ان لم يمكن الجمع ولم يعلم التاريخ. ثم التوقف. وثمة احاديث متعارضة في الظاهر يمكن ان تذكر مثالا للجمع والنسخ والترجيح. لان كل واحد منها قال به بعض العلماء. مثلاً حديث بسرة رضي الله عنه - 00:12:40

من مس ذكره فيتوضأ. وحديث طلق ابن علي رضي الله عنه. انه بطش منك. قال بعض العلماء بالجمع وقال بعضهم بالنسق وقال بعضهم بالترجيح. قال بعض العلماء بالجمع بان يحمل الامر في حديث بسرة عن الاستحباب. والصاني - 00:13:00

وله حديث طلب وقال بعض العلماء بالنسخ بان حديث طلق منسوخ لان طلقاً رضي الله عنه يعني قدم المدينة عند بناء المسجد النبوي. وقال بعض العلماء بالترجيح فرد حديث بسري - 00:13:20

لانه اصح اسناده. ثم هو ناقل عن الاصل. الذي هو براءة الذمة فهو افاد حكماً شرعياً ليس موجوداً عند المبقي على الاصل. ثم لانه ايضا يوجد توجد مرجحات خارجية يعني يشهد له حديث ام حبيبة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ما استخرجه فليتوضأ واحاديث اخرى قد ورد - 00:13:40

النقب آآ بمس الذكر عن سبعة عشر صحابياً. ولم يروي عدم النقب الا طلق بن علي عليه فتية جماعة من الصحابة. المقصود ان هذا مثال يجمع هذه المراتب المختلفة في التأليف بين ادلة متعارضة في الظاهر الجمع والنسخ والترجيح. اذا لم - 00:14:10

يمكن واحد من الثلاثة فانه يلزم التوقف حتى يظهر مرجح. وقد جمعها الناضمون مو هذي الاربعة جمعها الناضم في قوله نعم احسنت نعم. فانسخ فرجح ثم قف لا تدعي. هذا اخر الكلام على الحديث المقبول وما بعده - 00:14:40

في قوله ثم المردود اما ان يكون باسناد او طان. هذا قسم ثالث من اقسام النخبة وهو الحديث المردود ان شاء الله المجلس القادم. بارك الله فيك. سبحانه اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت. استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:15:10

- 00:15:30